

كلية الآداب والعلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية قسم العلوم الإسلامية - جامعة تلمسان -	وسائل المحافظة على الجانب الجمالي للحياة الإنسانية في الشريعة الإسلامية	أ.بلخثير يومدين
--	--	-----------------

إن المقصود العام من الشريعة هو حفظ نظام الأمة واستدامة صلاحها بالمحافظة على حياة الإنسان، لكنَّ المحافظةَ على الحياة لا تعني استبقاء الإنسان حياً: يحيى أي حياة - حتى ولو كانت شبيهة بحياة البهائم-، بل لا بد من أن يحيى الحياة الكريمة التي أرادها الله له حين قال: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: 70].

فالكرامة إذن حق مقرر للإنسان منذ أن خلقه الله عز وجل، وهي تتمثل في منحه شرفاً وفضلاً، إذ خُلِقَ في أحسن صورة وهيئة، ومُنح السمع والبصر والفؤاد للفقهِ والتفهُم، وميَّزه الله بالعقل من بين سائر الحيوانات، كي يدرك حقائق الأشياء، ويهتدي به إلى الصناعات والزراعات والتجارات ومعرفة اللغات، ويفكر في اكتشاف خيرات الأرض، والإفادة من الطاقات (1).

فلا بد للإنسان من أن يستغلَّ ما متعه الله به من قوى ومهارات، حتى يوفر لنفسه المناخ الذي تحيى به نفسه حياة كريمة، وأول ما يجعل الإنسان يحيى حياة كريمة هو الإيمان بالله تعالى وبرسوله وأتباع شرع الله تعالى، فقد وصف الله عز وجل اتباع هديه بالحياة: وكان الإنسان لا يحيى إلا بشرع الله، أما بدونه فحكمه حكم الأموات، قال تعالى: ﴿أَوْ مَن كَانَ مَيِّتًا فَأَخْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَاهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ

يَخَارِجُ مِنْهَا﴾ [الأنعام: 123] قال ابن عباس في تفسير هذه الآية: (أومن كان كافرا فهديناه) (2) ، وقيل كان ميتا بالجهل ، فأحييناه بالعلم (3).

إن ديننا الإسلامي لم يقف عند تأمين الحاجات الضرورية من أكل وشرب ومسكن ولباس.. للإنسان، بل تجاوز ذلك إلى ما يرقّه عنه، ويكسبه زينة وبهاء في منظره ويحفظ كرامته.

فالشرع راعي كل ما يضيف على الإنسان جمالا وبهاء فأمر به، ونظر إلى كل ما يحط من كرامته، ويجعله غير مرغوبا فيه فنهى عنه.

وباستقراء جزئيات الشريعة المتعلقة بحياة الإنسان وبخاصة في الجانب الجمالي والذوقي منها، نستخلص حكمة واحدة يحصل عندنا اليقين بأنها مطلوبة شرعا؛ هذه الحكمة هي ما يسمى بالكرامة الإنسانية أو مكارم الأخلاق أو المصالح التحسينية، وهي ما كان بها كمال حال الأمة في نظامها حتى تعيش أمنة مطمئنة، ولها بهجة منظر المجتمع في مرأى بقية الأمم، حتى تكون الأمة الإسلامية مرغوبا في الاندماج فيها أو في التقرب منها (4).

ولعل عدم اهتمام المسلمين بالجانب الجمالي من الشريعة الإسلامية وحصرهم إياها في توفير الضروريات والحاجيات للإنسان، كان من الأسباب التي أدت إلى نعت الشريعة الإسلامية بالرجعية والتخلف، وفي ما يلي ذكر بعض الجزئيات المتعلقة بالجانب التحسيني لحياة الإنسان ويكون التطرق إليها بعرض ما يضمن وجود واستمرار الجانب الجمالي للحياة الإنسانية وهو ما يسمى بجانب الوجود، ثم عرض ما يحفظ هذا الجانب من كل ما يمكن أن يمس به وهو ما يسمى بجانب العدم.

أولاً: المحافظة على الجانب الجمالي للحياة الإنسانية من جانب الوجود:

[أ] : العناية بظاهر الجسم:

لقد اهتم الإسلام بجسد الإنسان اهتماماً بليغاً، فقد بين للإنسان كيف يهتم بنفسه، حتى يظهر حسن المنظر؛ ذا بهاء وجمال.

وفي ما يلي بعض ما أمر به الشرع المسلم حفاظاً على مظهره وزينته:

1/ تقليم الأظفار:

والمراد به قص الظفر الزائد عن رأس الأصبع (5): لأنه إذا طال يجمع الأوساخ تحته فيسبب للإنسان أمراضاً ربما قد تؤدي بحياته (6)، وقد أنكر النبي صلى الله عليه وسلم على بعض أصحابه إطالة الأظفار، فقد أخرج البيهقي من طريق قيس بن أبي حازم (7) قال: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأوهم فيها، فقالوا: أَوْهَمْتَ (8)؟ فقال: (ما لي

لا أوهم ورُفِعَ (9) أحدكم بين ظفره وأنملته) (10).

ومعناه أنكم لا تقلمون أظفاركم ثم تحكون بها أرفاغكم فيتعلق بها ما في الأرفاغ من الأوساخ الممتعة (11)، وهذا إنما يدل على شدة حرصه صلى الله عليه وسلم على نظافة الإنسان.

2/ قص الشارب:

الشارب هو (ما سال على الفم من الشعر) (12)، وقد أمر الرسول صلى الله عليه وسلم بقص الشارب، لما يتجمع في الشعر من أوساخ ومكروبات قد تنتقل إلى باطن الجسد عن طريق الفم فتؤدي إلى أمراض.

عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (خالفوا المشركين، ووفروا اللحي، وأحفوا الشوارب) (13)، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (الفطرة خمس - أو خمس من الفطرة -: الختان، والاستحدا، وثئف الإبط، وتقليم

الأظفار. وقصَّ الشَّاربُ(14)، قال ابن حجر: (المراد بالقطع هنا قطع الشعر النابت على الشفة العليا من غير استئصال)(15).

3/ غسل البراجم:

البراجم جمع بُرْجُمة بضمتين، وهي عُقد الأصابع التي في ظهر الكف(16). قال النووي: (هي سنة مستقلة ليست مختصة بالوضوء. ويلحق بالبراجم ما يجتمع من الوسخ في معاطف الأذن وقعر الصِّمَاح(17) فيزيله بالمسح؛ لأنه ربما أضرت كثرتة بالسمع، وكذلك ما يجتمع في داخل الأنف، وكذلك جميع الوسخ المجتمع على أي موضع كان من البدن)(18). فتلحق كل منعطفات الجسد كالبطن والرقبة والإبط... التي يجتمع فيها الوسخ والعرق حيث يستحسن غسلها.

4/ الاستحداد:

يُعَبَّرُ عنه بحلق العانة، والعانة هي: (الشعر الذي فوق ذكر الرجل وحواليه، وكذا الشعر الذي حوالي فرج المرأة)(19). واستعمل لفظ الاستحداد الذي هو استفعال من الحديد، والمراد به استعمال موسى في حلق الشعر من مكان مخصوص من الجسد، وفي التعبير بهذه اللفظة مشروعية الكناية عما يُسْتَحَى منه إذا حصل الإفهام بها وأغنى عن التصريح(20).

ولشدة حرص النبي صلى الله عليه وسلم على النظافة والطهارة، فقد وقَّت لأصحابه هذا النوع من الطهارة حتى لا يصيب الإنسان مكروه؛ لأن شعر العانة كما قال أبو بكر بن العربي: (يكتف وتتلبد فيه الوسخ)(21)، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: (وَقَّتَ لَنَا فِي قَصِّ الشَّارِبِ وَتَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ وَتَنْفِئِ الْإِبطِ وَخَلْقِ الْعَانَةِ أَنْ لَا نَتْرَكَ أَكْثَرَهُ مِنْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً)(22).

5/ نتف الإبط:

نتف الإبط أولى من الحلق، إلا أن الحلق تتأذى به السنة ولا سيما لمن يؤلمه
النتف (23).

وبين ابن حجر كيف أن النتف أحسن من الحلق لاشتماله على منفعة كبيرة، قد
لا يدركها الإنسان لما يحدثه النتف من آلام في الإبط فقال: (النتف في الابتداء موجه
ولكن يسهل على من اعتاده. والحلق كاف لأن المقصود النظافة، كما أن الحكمة في
نتفه أنه محل للرائحة الكريمة. وإنما ينشأ ذلك من الوسخ الذي يجتمع بالعرق فيه
فيتلبد وبهيج، فشرع فيه النتف الذي يضعفه فتخف الرائحة به، بخلاف الحلق
فإنه يقوي الشعور بهيجه فتكثر الرائحة لذلك) (24).

6/ السواك:

السواك هو: (استعمال عود أو نحوه في الأسنان لتذهب الصفرة وغيرها عنها)
(25).

ثم إن السواك مستحب في جميع الأوقات، ولكن في خمسة أوقات أشد
استحباً:

أحدها: عند الصلاة سواء كان متطيراً بماء أو بتراب، أو غير متطير كمن لم
يجد ماء ولا تراباً.

الثاني: عند الوضوء.

الثالث: عند قراءة القرآن.

الرابع: عند الاستيقاظ من النوم.

الخامس: عند تغير الفم.

وتغيره يكون بأشياء منها:

1/ ترك الأكل والشرب.

2/ أكل ما له رائحة كريهة

3/ طول السكوت، وكثرة الكلام (26).

ومن منافع السواك ما ذكره ابن القيم حيث قال: (وأصلح ما اتُّخِذَ السواك من خشب الأراك ونحوه، ولا ينبغي أن يؤخذ من شجرة مجهولة، فربما كانت سُمًّا وينبغي القصد في استعماله فإن بالغ فيه فربما أذهب طلاوة الأسنان وصقلاتها وهياها لقبول الأبخرة المتصاعدة من المعدة والأوساخ، ومتى استُعمل باعتدال جلا الأسنان وقوى العمود وأطلق اللسان ومنع الحفر وطيب النكهة ونقى الدماغ وشبى الطعام) (27). وقال أيضا: (وفي السواك عدة منافع يطيب الفم ويشد اللثة ويقطع البلغم ويجلو البصر ويذهب بالحفر ويصح المعدة ويصفي الصوت ويعين على هضم الطعام ويسهل مجاري الكلام وينشط للقراءة والذكر والصلاة ويطرد النوم ويرضي الرب ويعجب الملائكة ويكثر الحسنات) (28).

ولقد حث النبي صلى الله عليه وسلم على استعمال السواك في أحاديث كثيرة منها ما رواه أبوهريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (لَوْلَا أَنِّي أَشُقُّ عَلَى أُمَّتِي أَوْ عَلَى النَّاسِ لِأَمْرِهِمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ) (29)، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم كثير استعمال السواك، في الوضوء والصلاة وفي غير ذلك، فعن حذيفة رضي الله عنه قال: (كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ (30) فَأَهْ بِالسَّوَاكِ) (31)، وعن المقدام بن شريح (32) عن أبيه قال: سَأَلْتُ عَائِشَةَ قُلْتُ: بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يَبْدَأُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ؟ قَالَتْ: بِالسَّوَاكِ (33).

وهذا من شدة حرص النبي صلى الله عليه وسلم على نظافة أسنانه، لأن إهمالها يؤدي إلى تناولها وتسوسها، فيتشوه منظر الوجه، ويفسز هضم الطعام مما يسبب آلاما بالمعدة.

وفي عصرنا تغيرت وسيلة نظافة الأسنان، إذ استبدل السواك بالفرشاة والمعجون، وأصبح رمزا للحضارة والمدنية، حتى ملئت وسائل الإعلام بالإعلانات والحملات الداعية إلى تنظيف الأسنان وبيان الأخطار الناجمة عن إهمالها.

وإن كان المقصد الذي تؤدي إليه الفرشاة والمعجون واحدا - وهو نظافة الأسنان من بقايا الطعام -، إلا أن السواك يبقى هو الرمز الأمثل بالنسبة للمسلمين، فإضافة إلى أنه نظافة للأسنان، هو في الوقت نفسه سُنَّة يثاب عليها فاعلها: حيث يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: (السَّوَاكُ مَطَهْرَةٌ لِلْقَمَرِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ) (34).

7/ ترجيل الشعر:

الترجيل هو تسريح الشعر وتحسينه، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم مهتما بترجيل شعره، حتى أنه كان لا يعجبه أن يرى أصحابه شُعْتَا غير مباليين بترجيل شعورهم، فعن عطاء بن يسار رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد، فدخل رجل نازِلَ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةِ فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ أَنْ اخْرُجْ: كَأَنَّهُ يُعْنِي إِصْلَاحَ شَعْرِ رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ، فَقَعَلَ الرَّجُلُ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أَلَيْسَ هَذَا خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدُكُمْ نَازِلَ الرَّأْسِ كَأَنَّهُ شَيْطَانٌ) (35).

والشعر من نعم الله عز وجل التي تزيد الإنسان بهاء وجمالا، وفي الحديث السابق ما يدل على أن المسلم يجب أن يكون ذا منظر حسن جميل، حتى يكبر في أعين الناس، ويحترموه ويوقروه، ولا يدع مجالا للسخرية منه، فضلا عن أن الإسلام دين جمال، ولقد امتنَّ الله عز وجل على عباده بذكر الجمال: لأنه مما ترتاح إليه النفوس وتطمئن إليه القلوب، فقد قال الله عز وجل: ﴿وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ﴾ [النحل: 6]، وقال أيضا: ﴿وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً﴾ [النحل: 8].

8/ التطيب:

وهو مندوب إليه شرعا، وخاصة في أيام الأعياد والجمع وعند قراءة القرآن، ودروس العلم ولقاء الأحباب والأهل، لأنه يدخل الراحة إلى النفوس، كما أن التطيب في هذه الأيام المخصوصة تعظيم لها، وعلاوة على ذلك فإن الطيب كما قال ابن القيم: (غذاء

الرُّوح والروح مطية القُوى والقُوى تزداد بالطيب وهو ينفع الدماغ والقلب وسائر الأعضاء الباطنية ويفرح القلب ويسر النفس ويبسط الرُّوح وهو أصدق شيء للروح وأشدّه ملاءمةً لها وبينه وبين الروح الطيبة نسبة قريبة⁽³⁶⁾.

لذلك كان محبوباً عند النبي صلى الله عليه وسلم، حيث قال: (حُبِّبَ إِلَيَّ مِنْ الدُّنْيَا النِّسَاءُ وَالطِّيبُ وَجُعِلَ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ)⁽³⁷⁾، كما روى أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم. كان لا يرد الطيب⁽³⁸⁾.

وكان النبي صلى الله عليه وسلم يتطيب بأحسن ما يجد، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: (كنت أُطَيِّبُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بأطيب ما يجد. حتى أجد وبيص⁽³⁹⁾ الطيب في رأسه ولحيته)⁽⁴⁰⁾

ب] العناية بصحة الجسم:

تتم العناية بصحة الجسد من خلال ما يأتي:

1/ الرياضة:

إن جسد الإنسان مطيته، وأداته للقيام بما كلفه الله به من عبادة، وتحمل الأمانة واستخلاف في الأرض، وتبليغ دعوة التوحيد إلى العالم، وردّ الظالمين المعتدين. ومن ثم كان لا بد على المسلم أن يحفظ صحته ولياقته البدنية لأجل ذلك الغرض، وذلك بممارسته الرياضة.

وإن أنواع الرياضات في عصرنا الحالي متنوعة جداً، وكثير منها لم يكن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، لكن هذا لا يمنع من ممارستها، فتبقى جميعها في إطار المباح ما لم تخالف حكماً شرعياً، أو يكون في ممارستها ضرر بالجسد، أو هلاك.

وقد مارس النبي صلى الله عليه وسلم نوعاً من أنواع الرياضة، وأشار إلى أنواع منها: فقد رُوي عنه أنه مارس رياضة الجري مع عائشة رضي الله عنها، مشيراً بذلك إلى أهمية السبق، فقد روت رضي الله عنها أنها كانت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر،

قالت: فسابقته فسبقته على رجلٍ، فلما حملت اللحم، سابقته فسبقتني، فقال: (هذه بتلك السابقة)(41)، وقال أيضا في حثه على الرياضة ما رواه البيهقي في شعب الإيمان بسنده إلى ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (علموا أبناءكم السباحة والرمي، والمرأة المغزل)(42).

2/ الراحة:

لا بد للإنسان من حين إلى آخر من وقت يستريح فيه لكي يستعيد نشاطه، فالعمل دون انقطاع يؤدي بالإنسان إلى الملل ثم إلى ترك ذلك العمل، وسواء كان ذلك العمل من أعمال العبادة أم غيرها، فقد حث النبي صلى الله عليه وسلم على الاعتدال في العبادة، من ذلك ما روى أنس بن مالك رضي الله عنه قال: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، يسألون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم، فلما أخبروا كأنهم تقالوها، فقالوا: وأين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال أحدهم: أما أنا فإني أصلي الليل أبدا، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر وقال آخر: أنا أعزل النساء فلا أتزوج أبدا، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم فقال: أنتم الذين قلتم كذا وكذا، أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له؛ لئكي أصوم وأفطر، وأصلي وأزهد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني(43).

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يا عبد الله ألم أخبر أنك تصوم النهار وتقوم الليل؟)، قلت: بلى يا رسول الله، قال: (فلا تفعل، صم وأفطر وقم ونم؛ فإن لجسدك عليك حقا، وإن لعينيك عليك حقا، وإن لزوجك عليك حقا)(44).

ولا يخفى ما للإرهاق والإجهاد من أثر سلبي على جسد الإنسان، فسرعان ما ترى الغالي في عمله وعبادته تفرغ زيمته، وتقل همته فيدع عمله بكامله. وقد نبه الرسول صلى

الله عليه وسلم إلى هذا الأمر. وأرشد الإنسان إلى أن يعتدل في عبادته. وفي جميع أعماله لأن لجسده عليه حقا.

وهذه هي سنة المرسلين. فهم لم يجردوا الإنسان عن إنسانيته، بل عرفوا أن الإنسان لا يمكن أن يصبر على الجِدِّ دائما فلا بد له من أوقات راحة، يستعيد فيها قواه ونشاطه، فقد جاء في الأداب الشرعية أنه ورد في صحف إبراهيم عليه السلام ما يلي: (وعلى العاقل أن يكون له ثلاث ساعات: ساعة يناجي فيها ربه، وساعة يحاسب فيها نفسه، وساعة يخلي فيها بين نفسه وبين لذاتها فيما يحل، فإن هذه الساعة عون له على سائر الساعات)(45).

3/ النوم:

النوم من أحسن وسائل الراحة. وأنفعها للجسد، ففيه تسكن الأعضاء، وتهدأ النفوس لتستعيد نشاطها وحيويتها.

ولقد شرع النبي صلى الله عليه وسلم له آدابا خاصة عناية به، فقد روى البراء بن عازب رضي الله عنه قال: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ وَقُلْ: اللَّهُمَّ أَسَلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ رَهْبَةً وَرَغْبَةً إِلَيْكَ لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنَاجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، أَمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنْ مِتُّ مِتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَاجْعَلْنِي آخِرَ مَا تَقُولُ)(46).

فالنبي صلى الله عليه وسلم من خلال هذا الحديث يبين للمسلم أحسن هيئات النوم وأنفعها، وهي النوم على الشق الأيمن، وفي ذلك حكمة بليغة ذكرها ابن القيم في زاد المعاد حين ذكر أنفع هيئات النوم فقال: (وأنفع النوم أن ينام على الشق الأيمن، ليستقر الطعام بهذه الهيئة في المعدة استقرارا حسنا؛ فإن المعدة أميل إلى الجانب الأيسر قليلا، ثم يتحول إلى الشق الأيسر قليلا ليسرع الهضم بذلك لاستمالة المعدة على الكبد، ثم يستقر

نومه على الجانب الأيمن؛ ليكون الغذاء أسرع انحداراً عن المعدة، فيكون النوم على الجانب الأيمن بُدأةً نومته ونهايته، وكثرة النوم على الجانب الأيسر مضر بالقلب بسبب ميل الأعضاء إليه فتنصب إليه المواد (47).

فالنوم كما يمكن أن يكون وسيلة لإراحة جسد الإنسان من تعب النهار يمكن في الوقت نفسه أن يكون وسيلة لإتعااب الجسد إذا لم تُلتزم أدابُه.

وبالجملة فالنوم بهيئته الصحيحة (48) له فائدتان:

(1) سكون الجوارح وإراحتهما مما يعرض لهما من التعب؛ فيريح الحواس من نصب اليقظة ويزيل الإعياء والكلال.

(2) هضم الغذاء، ونضج الأخلاط؛ لأن الحرارة الغريزية في وقت النوم تغور إلى باطن البدن فتعين على ذلك، ولهذا يبرد ظاهره ويحتاج النائم إلى غطاء زائد (49).

ثانياً: المحافظة على الجانب الجمالي للحياة الإنسانية من جانب العدم:

لقد أعطت الشريعة الإسلامية للحياة الإنسانية حرمة بالغة، ومكانة مرموقة، ومن ثم نجدها في سبيل المحافظة عليها تمنع من الاقتراب منها بشيء يهددها، أو ينقص كرامتها، وما ذلك إلا سداً لذريعة الفساد وهلاك الأرواح، فقد نهت الشريعة الإسلامية عن جملة أمور سداً لذريعة هلاك النفس أو مسها بسوء، ومحافظة على بقائها واستمرارها، مؤكدة بذلك حق كل إنسان في أن يحيى آمناً مطمئناً، مكرماً.

وفيما يلي جملة مما نهى عنه الشرع لارتباطه الوثيق بالحياة البشرية وكرامتها:

1/ النبي عن حمل النبال في السوق من غير نصالها:

أمر النبي صلى الله عليه وسلم المارِّ في المسجد بنبالٍ أن يمسك على نصلها بيده لئلا يكون ذريعة إلى تأذي رجلٍ مسلمٍ بالتصَّال (50)، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (مَنْ مَرَّ فِي شَيْءٍ مِنْ مَسَاجِدِنَا أَوْ سَوَاقِنَا يَنْبُلُ فَلْيَأْخُذْ عَلَى نَصَالِهَا لَا يَغْفِرَ بِكَفِّهِ مُسْلِمًا) (51).

وليس الحديث مقصورا على النبأ فقط، بل يدخل فيه النبي عن حمل كل ما يمكن أن يمس الإنسان بأذى في مكان يزدحم بالناس، إلا أن يكون حمله بكيفية تجعل الناس يأمنون على أنفسهم من خطرهما.

2/ النهي عن إشارة الرجل على أخيه بالسلاح:

لقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن أن يشير الرجل على أخيه بالسلاح؛ لأن ذلك ذريعة إلى إيذائه، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَتَرَعُّ فِي يَدِهِ فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ

مِنَ النَّارِ) (52).

ثالثا: النهي عن تعاطي السيف مسلولا:

نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن أن يتعاطى السيف مسلولا، وما ذاك إلا أنه ذريعة إلى الإصابة بمكروه، ولعل الشيطان يعينه وينزع في يده فيقع المحذور ويقرب منه (53)، فعن جابر رضي الله عنه: (أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يُتَعَاظَى السَّيْفُ مَسْلُولا) (54).

ويدخل في الحديث سائر الأسلحة التي قد يؤدي تعاطيها إلى إحداث أذى بالإنسان، فتتعاطى بكيفية يكون الإنسان في مأمن من خطرهما.

رابعا: التخلي في قارة الطريق وفي الظل:

نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن البراز في قارة الطريق والظل والموارد؛ لأنه ذريعة لاستجلاب اللعن. كما أنه سبب لإذابة المسلمين بالرائحة الكريهة. يقول صلى الله عليه وسلم: (اتَّقُوا اللَّاعِنِينَ، قَالُوا: وَمَا اللَّاعِنَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ، وَفِي ظِلِّهِمْ) (55).

خامسا: النهي عن البول في الجحر:

نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن البول في الجحر، وما ذاك إلا لأنه قد يكون ذريعة إلى خروج حيوان يؤذيه، وقد يكون من مساكن الجن فيؤذهم بالبول، أولر بما آذوه (56).

فعن عبد الله بن سرجس، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يُبَالَ فِي الْجُحْرِ (57).

سادسا: النهي عن أن يقول المرء خَبِثْتُ نفسي:

عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ خَبِثْتُ نَفْسِي وَلَكِنْ لِيَقُلْ لِقِسَّتْ) (58) (نَفْسِي) (59)، وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك سدا لذريعة اعتياد اللسان للكلام الفاحش، وسدا لذريعة اتِّصاف النفس بمعنى هذا اللَّفْظِ؛ فإنَّ الألفاظ تتقاضى معانيها وتطلِّبها بالمشاكلة والمناسبة التي بين اللَّفْظِ والمعنى، ولهذا قُلَّ من تجده يعتاد لفظا إلا ومعهناه غالبه عليه، فسَدَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذريعة الخبث لفظاً ومعنى (60).

سابعا: النهي عن أن يوزد ممرض على مصبح:

عن أبي هريرة قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (لَا يُورِدَنَّ مُمْرِضٌ عَلَى مُصْبِحٍ) (61)، لأنَّ ذلك كما قال ابن القيم قد يكون ذريعةً إمَّا إلى إعدائه وإمَّا إلى تأذيه بالتَّوَهُمِ والخوف، وذلك سببٌ إلى إصابة المكروه له (62).

ثامنا: النهي عن إدامة النظر إلى المجذومين (63):

نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن إدامة النظر إلى المجذومين، فعن ابن عباس رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (لَا تَدِمُوا النَّظَرَ إِلَى الْمَجْذُومِينَ) (64)، قال ابن القيم: (وهذا والله أعلم لأنه ذريعة إلى أَنْ يصابوا بإيذائهم، وأهل الطَّبِيعَةِ يعترفون به، وهو جارٍ على قاعدة الأسباب، وأخبرني رجلٌ من علمائهم أنه جلس قرابةً له يكحل النَّاسَ فرمَد ثم برئ، فجلس يكحلُّهُمْ فرمَد مرارا، قال: فعلمت أَنَّ الطَّبِيعَةَ تَنْتَقِلُ، وأنه من

كثرة ما يفتَحُ عينيه في أعين الرُّمِدِ نَقَلَتِ الطَّبِيعَةُ الرَّمَدَ إِلَى عَيْنِيهِ. وهذا لا بُدَّ معه من نوع اسْتِغْدَادٍ. وقد جبلت الطَّبِيعَةُ والنَّفْسُ على التَّنَشُّهُ والمحاكاة (65).

تاسعا: النهي عن ترويع المسلم أو النظر إليه بنظرة مخيفة:
عن عبد الرّحمن بن أبي ليلى (66) قال حدثنا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أنهم كانوا يسيرون مع النبي صلى الله عليه وسلم فنام رجلٌ منهم فانطلق بعضهم إلى حبل معه فأخذه ففزع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لَا تَجْلِسْ مُسْلِمٌ أَنْ يُرَوِّعَ مُسْلِمًا) (67).

وقال صلى الله عليه وسلم: (من نظر إلى مسلم نظرة يخيفه فيها بغير حق، أخافه الله يوم القيامة) (68).

خلاصة:

إن كل ما يحفظ للإنسان بهاء ونظارته، وكل ما يحافظ على نشاطه وقوته من رياضة وراحة- مما كان مشروعا طبعا- هو مطلوب شرعا. فאלله عز وجل يقول: ﴿وَصَوِّرْكُمْ فَأَحْسَنَ صُورَكُمْ﴾ [غافر: 64]، يقول ابن حجر في تفسير هذه الآية: (وكانه قيل قد حسنت صوركم فلا تشوهوها بما يقبحها. أو حافظوا على ما يستمر به حسنهما، وفي المحافظة عليها محافظة على المروءة وعلى التآلف المطلوب، لأن الإنسان إذا بدا في الهيئة الجميلة، كان أدعى لانبساط النفس إليه، فيقبل قوله، ويحمد رأيه، والعكس بالعكس) (69).

وكذلك من خلال المنهيات التي ذكرت، نجد كيف أن الشريعة الإسلامية في سبيل المحافظة على الحياة البشرية، تنهى عن مجرد الاقتراب منها بأي نوع من الاعتداء أو الإهانة. وكل ذلك سدا لذريعة الفساد وهلاك النفس، حتى يتعود المسلم على المحافظة على حرمان غيره، فلا يقترب منها أو يمسها بسوء.

والشريعة طافحة بما يزيّن الإنسان، ويلبسه ثوب الكرامة، ولا يسع المجال
هنا لذكرها كلها ولو ذكرت لاستغرقت مجلدات: لأن الشريعة كلها نصائح إما بدء
مفاسد أو جلب مصالح.

الهوامش

- (1) يُنظر: وهبة الزحيلي - التفسير المنير - دار الفكر المعاصر - بيروت - دار الفكر - سورية - ط1 (1411/1991) 15/124 -.
- (2) القرطبي - الجامع لأحكام القرآن - 52/7.
- (3) المرجع نفسه - 52/7.
- (4) الطاهرين عاشور - مقاصد الشريعة الإسلامية - تح: الطاهر الميساوي - دار النفائس - عمان - ط2 - 2001 ص 307.
- (5) عبد الله إبراهيم موسى - المسؤولية الجسدية - ط1، 1995م - دار ابن حزم - بيروت ص 243.
- (6) أثبتت الدراسات الطبية الحديثة أن تزلزل الأظافر مجلبة للمرض، حيث يزداد تكاثر الجراثيم على ما طال منها. فتتجمع تحتها ملايين الجراثيم، التي تكون سببا للعدوى، كبيض الطفيليات والمتسببة خاصة من فضلات البراز والتي يصعب تنظيفها. ينظر الموقع الإلكتروني: www.3roos.com/forums/showthread
- (7) قيس بن أبي حازم (ت: 84هـ): قيس بن عبد عوف بن الحارث الأحمسي البجلي، أدرك الجاهلية، ورحل إلى النبي صلى الله عليه وسلم لبيعائه فقبض، وهو في الطريق، سكن الكوفة وروى عن الأصحاب العشرة. (ينظر: الاستيعاب - 3/1285، أسد الغابة 4/397، الوافي بالوفيات - 24/290)
- (8) أوهم إذا أسقط، والمعنى هنا: أسقط من صلاته. (ينظر: لسان العرب - مادة: وهم)
- (9) الرُفْع: أصول الفخذين من باطن، وهما ما اكتنفا أعالي جانبي العانة عند ملتقى أعالي بواطن الفخذين وأعلى البطن، ويطلق على كل مجتمع وسخ من الجسد. ينظر: القاموس المحيط - مادة [رفع]، ولسان العرب - مادة [رفع]، وتاج العروس - مادة [رفع].
- (10) رواه البيهقي في شعب الإيمان - باب (20) في الطهارات - رقم (2511) - 4/275.
- (11) عبد الله إبراهيم موسى - المسؤولية الجسدية - ص 243.
- (12) ينظر: لسان العرب: مادة [شرب].
- (13) مسلم - كتاب الطهارة - باب خصال الفطرة - (259).
- (14) رواه البخاري - كتاب: اللباس - باب: قص الشارب - رقم (5889)، ومسلم - كتاب: الطهارة - باب: خصال الفطرة - رقم (257).
- (15) ابن حجر - فتح الباري - 10/412.
- (16) المرجع نفسه - 10/415.
- (17) الصِّمَاحُ: من الأذن الثخِرُ الباطن الذي يُفْضِي إلى الرأس (لسان العرب مادة [صمخ]).
- (18) صحيح مسلم بشرح النووي - 1/438، وينظر: ابن حجر - فتح الباري 10/416.
- (19) صحيح مسلم بشرح النووي - 1/437.
- (20) ابن حجر - فتح الباري - 10/422.

- (21) المرجع نفسه- 10/422، وأثبتت الدراسات الطبية أن ترك شعر العانة هو السبب وراء مرض تَقَمُّلُ العانة (أي إصابتها بالقمل) المنتشر عند غير المسلمين، والذي يؤدي إلى تقرحات والتهابات في هذه المنطقة. (ينظر: www.3roos.com/fo-rums/showthread)
- (22) رواه مسلم كتاب: الطهارة- باب: خصال الفطرة- رقم(258).
- (23) ابن حجر- فتح الباري- 10/423.
- (24) ابن حجر- فتح الباري 10/423-.
- (25) صحيح مسلم بشرح النووي- 1/433
- (26) المرجع نفسه - 1/433
- (27) ابن القيم- زاد المعاد- تج: شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرناؤوط- ط2، -1998 مؤسسة الرسالة- بيروت 4/296
- (28) المرجع نفسه- 4/296
- (29) رواه البخاري- كتاب: الجمعة- باب: السواك يوم الجمعة- رقم(887)، ومسلم- كتاب: الطهارة- باب: السواك- رقم(252).
- (30) الشَّوْصُ الغَسْلُ والتَّنْظِيفُ: شَاَصَ الشَّيْءَ شَوْصًا غَسَلَهُ وشَاَصَ فَاهَ بِالسَّوَاكِ يَشْوِصُهُ شَوْصًا غَسَلَهُ عن كراع وقيل أَمَرَهُ على أَسْنَانِهِ عَزْضًا وقيل هو أن يَفْتَحَ فَاهَ وَيُمِرَّهُ على أَسْنَانِهِ من سُقْلٍ إلى غُلُوٍّ. (ينظر: لسان العرب- مادة [شوص]).
- (31) رواه البخاري- كتاب: الوضوء- باب: السواك- رقم(245)، وكتاب التهجد- باب: طول القيام في صلاة الليل- رقم(1136)، ورواه مسلم- كتاب: الطهارة- باب: السواك- رقم(255).
- (32) مقدم بن شريح: ابن هانئ بن يزيد الكوفي، الحارثي، سمع أباه في الوضوء والفضائل وغيرها، روى عنه: الثوري وشعبة ومسعود وشريك وابنه يزيد. (ينظر: البخاري- التاريخ الكبير- 4/1/430)
- (33) رواه مسلم- كتاب: الطهارة- باب: السواك- رقم(253).
- (34) رواه البخاري- كتاب: الصوم- باب: سواك الرطب واليابس للصائم. ذكره البخاري في ترجمة الباب معلقًا عن عائشة رضي الله عنها.
- (35) رواه مالك في الموطأ - كتاب الشعر- باب: إصلاح الشعر.
- (36) ابن القيم- زاد المعاد- 4/256.
- (37) النسائي- كتاب عشرة النساء- باب: حب النساء- رقم(3949)
- (38) البخاري- كتاب اللباس- باب: من لم يردَّ الطيب- رقم(5929)
- (39) الوبيص: اللمعان والبريق. (ينظر: لسان العرب- [مادة: وبيص])
- (40) البخاري- كتاب: اللباس- باب: الطيب في الرأس واللحية- رقم (5923).
- (41) رواه أبو داود- كتاب الجهاد- باب: في السبق على الرجل- رقم(2578)

(42) البيهقي- شعب الإيمان- باب(60) في حقوق الأولاد والأهلين- رقم(8297)- 11/125، وفي سند الحديث عبيد العطار، وقال عنه البيهقي عقيب ذكره للحديث أنه منكر الحديث. وهذا ما يجعل الحديث ليس بالقوي.

(43) البخاري- كتاب النكاح- باب الترغيب في النكاح- رقم (5063)

(44) رواه البخاري- كتاب الصوم- باب: حق الجسم في الصوم- رقم(1975)، وكتاب: النكاح- باب: لزوجك عليك حق- رقم(5199).

(45) ابن مفلح المقدسي- الآداب الشريعية- تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعمر...- ط2(1418هـ-1997م)- مؤسسة الرسالة- بيروت2-/ 205.

(46) البخاري- كتاب الدعوات- باب إذا بات طاهرا (6311)، ومسلم- كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار- باب: ما يقول عند النوم وأخذ المضجع- (2710)

(47) ابن القيم- زاد المعاد- 4/220. والحكمة في النوم على الشق الأيمن: هي أن المخ يقع في الجانب الأيمن، الجانب الأيمن من الرئة أكبر من الجانب الأيسر. والكبد يقع في الجانب الأيمن وهي أكبر غدة موجودة عند الإنسان. والمرارة تقع في الجانب الأيمن وهي التي تُغنى بفرز عصارتها لتفتت الدهون وإذابتها، والقولون يقع في الجانب الأيمن جزء كبير منه، والقلب يقع في الجهة اليسرى. فنجد أن الثقل الأكبر للأعضاء الداخلية في الجهة اليمينية، فلونام الإنسان على الجهة اليسرى لأصبح تأثير هذه الأعضاء سلبي على صحته، وبما أنا الإنسان ينام على جنبه الأيمن فلا يكون هنا ثل ضغط على حجرات القلب وبذلك تكون عملية الدورة الدموية أسهل وأيسر، وعندما يصحو الإنسان أكثر نشاطا ويقظة. ينظر: الموقع الإلكتروني: www.abwaab.net/vb/showthread

(48) كما يجب مراعاة وقت النوم أيضا. فليس كل وقت حسن فيه النوم، بل أحسن النوم ما كان في الليل ووقت الهاجرة، وأردؤه ما كان وقت الضحى، وبعد العصر. (ينظر: ابن القيم- زاد المعاد- 4/221).

(49) المرجع نفسه - 4/220.

(50) ابن القيم- إعلام الموقعين- 3/121

(51) رواه البخاري- كتاب: الصلاة- باب: المرور في المسجد- رقم(452)

(52) رواه البخاري- كتاب الفتن- باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم من حمل علينا السلاح فليس منا- رقم (7072)، ومسلم- كتاب: البر والصلة والآداب- باب: النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مؤمن- رقم(2617).

(53) ينظر: ابن القيم- إعلام الموقعين- 3/120

(54) رواه أبو داود- كتاب: الجهاد- باب: في النهي أن يتعاطى السيف مسلولا- رقم(2588)، والترمذي- كتاب: الفتن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم- باب: ما جاء في النهي عن تعاطي السيف مسلولا- رقم(2163).

(55) أبو داود- كتاب: الطهارة- باب: المواضع التي نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن البول فيها- رقم (25).

(56) ابن القيم- إعلام الموقعين- 3/116

(57) رواه أبو داود- كتاب: الطهارة- باب: النهي عن البول في حجر- رقم(29).

(58) لقست: أي غثت. ينظر: ابن منظور- لسان العرب- [مادة: لقس].

- (59) رواه البخاري- كتاب: الأدب- باب: لا يقل خبثت نفسي- رقم(6179). ومسلم- كتاب: الألفاظ من الأدب وغيرها- باب: كراهة قول الإنسان خبثت نفسي- رقم(2250).
- (60) ابن القيم- إعلام الموقعين- 3/119.
- (61) رواه البخاري- كتاب: الطب- باب: لا هامة- رقم(5771)، ورقم(5774)، ومسلم- كتاب: السلام- باب: لا عدوى ولا طيرة...- رقم(2221).
- (62) ابن القيم- إعلام الموقعين- 3/120.
- (63) الجذام: علة رديئة، تحدث من انتشار المِرَّة السوداء في البدن كله، فيفسد مزاج الأعضاء، وهيتها وشكلها، وربما فسد في آخره اتصالها حتى تتآكل الأعضاء وتسقط. (ينظر: زاد المعاد 4/136).
- (64) ابن ماجة – كتاب: الطب- باب: الجذام- رقم(3543). قال البوصيري في مصباح الزجاجاة المطبوع على حاشية سنن ابن ماجة: (رجال إسناده ثقات).
- (65) ابن القيم- إعلام الموقعين- 3/122.
- (66) ابن أبي ليلى (ت 148 هـ): محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى يسار، وقيل: داود ابن بلال الأنصاري الكوفي: قاض، فقيه، من أصحاب الرأي، ولي القضاء والحكم بالكوفة لبني أمية، ثم لبني العباس، واستمر 33 سنة، له أخبار مع الامام أبي حنيفة وغيره، مات بالكوفة. (ينظر: الأعلام- 6/189).
- (67) رواه أبو داود- كتاب الأدب- باب: من يأخذ الشيء على المزاح- رقم(5004).
- (68) البيهقي في شعب الإيمان – باب(49)- رقم(764). في سننه عبد الرحمن بن زياد الإفريقي، هو أبو أيوب الشعباني، قاضي إفريقية، قال عنه الإمام أحمد ليس بشيء، نحن لا نروي عنه شيئاً، وقال عنه النسائي ضعيف، وقال الدارقطني ليس بالقوي، وقال إسحاق بن راهوية: سمعت يحيى بن سعيد يقول: عبد الرحمن بن زياد ثقة، فأغلب علماء الجرح والتعديل ضعفوه، وإن وجد من وثقه. (ينظر: الذهبي – ميزان الاعتدال- 2/562).
- (69) فتح الباري- 10/417.